

ستكون المحكمة الادارية للامم المتحدة ، نتيجة للتهيئات السالفة ، مؤلفة كما يلي : السيدة بول باستيد ( فرنسا ) ، والسيد فرنسيس ت . ب . بليمبتون ( الولايات المتحدة الامريكية ) ، والسيد زينون روسيدس ( قبرص ) ، والسيد ر . فنكاتارامان ( الهند ) ، والسيد فرانسيسكو فورتيزا ( الاوروقواي ) ، والرايت ونوراهل اللورد كسروك ( المملكة المتحدة لهريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ) ، والسيد فنسنت موتوالى ( جمهورية الكونغو الديمقراطية ) ،

القرار ٢٥١٥ ( الدورة ٢٤ )

تهيئات لملء المناصب الشاغرة  
في عضوية لجنة الاشتراكات

ألف

ان الجمعية العامة ،

تصين الشخص الآتي اسمه عضوا في لجنة الاشتراكات لمدة تبدأ في تاريخ هذا القرار وتنتهي في ٣١ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٧٠ :  
السيد سيمور م . فنغر .

الجلسة العامة ١٨١٨

٢٥ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٦٩

بـ

ان الجمعية العامة ،

تصين الاشخاص الآتية اسماؤهم اعضا في لجنة الاشتراكات لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني ( يناير ) ١٩٧٠ :  
السيد سانتياغو ماير هيكون ،  
السيد أ . ف . زخاروف ،

السيد امجد علي ،

السيد موريس فيو .

الجلسة العامة ١٨١٨  
٢٥ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٦٩

\*

\* \*

ستكون لجنة الاشتراكات ، نتيجة للتعيينات السابقة ، مؤلفة كما يلي : السيد تيودور  
الزمبوير ( جمهورية الكونغو الديمقراطية ) ، والسيد سانتياغو ماير بيكون ( المكسيك ) ، والسيد  
دافيد سيلفيرا داموتا ( البرازيل ) ، والسيد ستانيسلاف راتشكوفسكي ( بولندا ) ، والسيد  
جون أ . م . رودس ( المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ) ، والسيد أ . ف .  
زخاروف ( اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ) ، والسيد امجد علي ( باكستان ) ، والسيد  
آيل زودا ( ايطاليا ) ، والسيد محمد فخر الدين ( السودان ) ، والسيد سيمورم . فنغـر  
( الولايات المتحدة الامريكية ) ، والسيد موريس فيو ( فرنسا ) ، والسيد ف . نور الدين كيا  
( ايران ) .

القرار ٢٥٢٢ ( الدورة ٢٤ )

التقارير المالية والحسابات عن السنة المالية  
المنتهية في ٣١ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٨  
وتقارير مجلس مراقبي الحسابات

ألف

الام المتحدة

ان الجمعية العامة ،

١- تقبل التقرير المالي والحسابات الخاصة بالام المتحدة عن السنة المالية المنتهية في ٣١  
كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٨ ، وشهادات مجلس مراقبي الحسابات ( ١ ) ؛

( ١ ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والعشرون ، الملحق رقم ٧ ( E/7607 ) .